

المجلس 01 # شرح كتاب ثلاثيات مسند الإمام أحمد # للشيخ

عبدالمحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

مجمع نوري يقدم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا والحاضرين وجميع المسلمين. فهذا هو المجلس العاشر من مجالس شرح ثلاثيات مسند الامام احمد - 00:00:00

رحمه الله رحمة واسعة يشرحه فضيلة شيخنا عبد المحسن ابن عبد الله الزامل حفظه الله ورعاه. ينعقد هذا المجلس عشاء يوم السبت الثالث عشر من الشهر الرابع من عام سبع وثلاثين واربعمئة والف للهجرة بجامع عثمان بن عفان رضي الله عنه بالرياض - 00:00:21

قال المصنف رحمه الله تعالى حدثنا اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال اقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نجي لرجل في المسجد - 00:00:41

كما قام الى الصلاة حتى نام القوم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد فيقول الامام ابو عبد - 00:00:57

احمد رحمه الله في مسنده هذه الثلاثيات كما لا يخفى منتقاة من مسند الامام احمد رحمه الله حدثنا اسماعيل وهذا الاسناد سبق عدة اسانيد به عن انس ولا زال في ذكر هذا الاسناد عن انس رضي الله عنه حدثنا اسماعيل - 00:01:11

اسماعيل هذا المشهور بابن عليا هو اسماعيل ابن ابراهيم مقسم البصري ابو بشر رحمه الله وعليه هو اسم والدته علية بنت حسان واشتهر بها ويروى عنه بل لعله ثبت عنه انه قال - 00:01:37

لا احل من نسبني الى امي فقد اغتابني ونحو ذلك لكن اهل العلم قالوا لا حيلة في هذا لانه اشتهر بهذا الاسم وهذا بحث قد قرره اهل العلم ان من اشتهر - 00:01:59

بلقب او آا نسبة هو يكرهها وكان هذا وكانت هذه النسبة تعينت طريقا لمعرفته فانه لا يضر. وقد ثبت في الاخبار الكثير عن النبي عليه الصلاة والسلام شيء من هذا - 00:02:14

وقد قال اصدق ذو اليمين الى غير ذلك واسماعيل امام رحمه الله امام كبير توفي سنة ثلاث وتسعين ومئة رحمه الله وهو من رجال شيخين لكن لم يدرك البخاري رحمه الله - 00:02:34

هذا الامام له اولاد منهم ابراهيم ابن اسماعيل ابن علي وحماد ابن اسماعيل ابن علي ومحمد ابن اسماعيل ابن علي وقد يكون له اولاد اخرون لكن هؤلاء هم الذين اشتهروا - 00:02:58

حماد هذا من شيوخ مسلم وهو ثقة ومحمد ابن اسماعيل هذا ايضا ثقة وحافظ اثنى عليها العلم محمد ابن اسماعيل ابن علي. وهو من شيوخ النسائي رحمه الله اما الثالث ابراهيم ابن اسماعيل - 00:03:16

فهذا ليس له رواية تعلم في كتب الحديث وهو بل قال الذهبي رحمه الله الشيطان جهمي شيطان او نحو ذلك. وقال بعضهم انه

جهمي خبيث نعتوه بهذا وقد حصل بينه وبين الشافعي مناظرة ربما اشتبه على بعض الناس ابراهيم بوالده اسماعيل - 00:03:33

ابراهيم هذا لا يذكر الا في خلاف الاجماع وهذا ليس على سبيل المدح على سبيل الذم نراك في في كتب الفقه كثيرا ما يقولون وهذا

اجماع فلم يخالف فيه الا مثلا ابو بكر الاصم ونحو ذلك ترى رؤوس البدعة يذكرون في خلاف الاجماع - [00:04:02](#)

ثم نبه على ذلك وجماعة وهذا في معرض الذنب لهم فليس من باب حكاية خلافهم لكن لبيان المشاقة والمنازعة يذكرون في خلاف

الاجماع وابراهيم هذا من مشايخه عبدالرحمن بن كيسان العصم وابو بكر الاصم هذا المعتزلي - [00:04:24](#)

فلعله ايضا من اسباب ضلاله ووقوعه في آآ هذه البدعة قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب مشهور رحمه الله عن انس رضي الله عنه

قال اقيمت الصلاة الصلاة هذه معهودة لرواية مسلم - [00:04:47](#)

اي صلاة العشاء عند مسلم العشاء ورسول الله وسلم نجي لرجل في المسجد اي يناجي رجل وهذا يطلق على الواحد يقول رجل

يعني رجل هو النجي لرجل وكذلك جماعة النجي - [00:05:08](#)

يعني يتناجون في امر من الامور نجي لرجل في المسجد هذه المناجاة هل هي لحاجة النبي عليه الصلاة والسلام او لحاجة ذلك

المناجي قيل هذا وقيل هذا لكن جاء في رواية عند مسلم - [00:05:26](#)

انه قال للنبي عليه ان لي اليك حاجة او ان او ان لي حاجة وهذا صريح انها حاجة هذا الرجل المناجي وجاء ايضا البخاري معنى

رواية مسلم وانه قال ان رجلا قال للنبي عليه الصلاة عندما اقيمت الصلاة - [00:05:44](#)

او عرض رجل للنبي عليه الصلاة والسلام حينما اقيمت صلاته جعل يناجيه. وهذا ايضا دليل على انه هو الذي عرّض له وفيه دليل على

جواز الفصل بين الاذان وبين الاقامة والصلاة - [00:06:06](#)

لانه عرض له هذا الذي ناجاه وكذلك ايضا من باب اولي لو كانت لو كان العارض للامام لو كان العارض للامام من باب اولي وقد ثبت

في الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام - [00:06:21](#)

لما اراد ان يكبر او لما دخل المسجد الصلاة امر القوم ان ينتظروا ثم ذهب واغتسل عليه الصلاة والسلام ثم رجع وصلى بهم رجع

وصلى بهم لاهلنا جواز الفصل وانه لا بأس به لكن هذا عند الحاجة. هذا عند الحاجة - [00:06:36](#)

والمأمومون ان كانت المناجاة ان كانت الحاجة يسيرة والامر العربي يسير فانهم يبقون على حالهم قياما. من كان قائما ومن كان

جالسا فالامر في حقه واسع. وان طال الانتظار فلا بأس ان يجلسوا حتى يحضر الامام او حتى تنقضي حاجته - [00:06:58](#)

رجل الى رجل نجي لرجل في المسجد ربما يظهر ان هذا الرجل ايضا كبيرا في قومه او ان النبي عليه الصلاة والسلام يعني راعى حال

هذا الرجل وقد علم من هديه عليه الصلاة والسلام انه لم يكن يرد سائلا - [00:07:22](#)

وان من طلب اليه حاجة فانه يقضيها له ويمضي معه عليه الصلاة والسلام وكان هينا سهلا صلوات الله وسلامه عليه حتى مع الصغار

وربما تعرض له الجارية التي في عقلها شيء كما في رواية معلقة عند البخاري. وهذا في سنته كثير صلوات الله وسلامه عليه -

[00:07:39](#)

كما قام الى الصلاة حتى نام القوم في رواية للبخاري ثم قام الى الصلاة ثم قام الى الصلاة يعني انه مراد من النعاس وهذا وقع في

رواية في اسحاق رحمه الله نعس بعض القوم وهو مبادئ - [00:08:03](#)

اه النوم وهذا قد يؤخذ منه مثلا ان آآ انهم كانوا جالسين ونحو ذلك او انه يعرض النعاس لمن كان قائما لانه هو الذي يمكن معه ان

يحفظ الانسان نفسه لو تحرك او نحو ذلك - [00:08:24](#)

بخلاف النوم فانه يستغرق وقد لا يملك الانسان نفسه وفي رد على قول من قال انه لا يجوز الفصل بين الاقامة والصلاة كما هو قول

الاحناف او قول بعض الاحناف انه اذا قال المؤذن - [00:08:44](#)

للصلاة قد قامت الصلاة فانه يجب التكبير. يجب عليه هذا قول ضعيف ان لم يكن قولاً باطلا والصواب ما دل عليه هذا الخبر وفي

دلالة على ان النوم لا ينقض الوضوء - [00:09:04](#)

ان النوم لا ينقض الوضوء وهذا موضع خلاف بين اهل العلم ذهب بعضهم الى ان النوم ناقض مطلقا ومنهم من قال ليس بناقض

مطلقا. لكن قول وسط انه في بعض احواله قد ينقض - [00:09:19](#)

وهذا الخبر دليل لرد من قال انه ينقض مطلقا ايضا فيه دليل على انه آآ في انه اذا نام الانسان قبل الصلاة اذا نام الانسان قبل الصلاة

ان تيسر له ان - 00:09:32

توضاً هو الاكمل والافضل فهو الاكمل والافضل هذا من مواضع استحباب الوضوء. ولو ان الانسان توطأ ثم نام نوما خفيفا ثم امكنه ان يتوضاً فهذا افضل. لانه يعود له نشاطه وقوته. بل لو انه كان يستمع الخطبة - 00:09:47

فاما ان يتوضاً واما ان ينتقل من مكانه الى مكان اخر كما في حديث رواه ابو داوود من طريق ابن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه قال يعني اذا نعس احدكم فليتحول مكانه - 00:10:07

الى غيره وليتحول من مكانه الى غيره. وهذا لاجل ان يحصل له النشاط. فاذا كان مأمور بالتحول لاجل نشاط فما كان اه ابليغ في حصول النشاط بان يتوضاً لكن هذا - 00:10:21

اه بشرط الا يترتب عليه فوات مصلحة اكبر مثل ان تفوته التكبيرة الحرام او الركعة الاولى ولهذا صلى بهم عليه الصلاة والسلام ولم يأمر احدا بالوضوء. والحديث في الصحيحين من طريق عبدالعزيز بن صهيب - 00:10:37

بعضهم تكلف وقال هذا الرجل الذي عرى هذا الذي عرض للنبي عليه الصلاة والسلام لعله ملاك وهذا هذا ضعيف ان لم يكن يعني باطل ولهذا اخبروا بانه رجل ولرجل وان كان قد يتمثل لكن مثل هذا في الغالب يظهر - 00:10:56

ويتبين ولهذا الصواب انه ناجى انسان بحاجته كما تقدم نعم قال رحمه الله حدثنا اسماعيل قال حدثنا عبدالعزيز بن صهيب عن انس بن مالك رضي الله عنه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة. اخذ ابوطلحة رضي الله عنه بيدي. فانطلق بي الى

رسول الله صلى الله عليه - 00:11:18

عليه وسلم. فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في السفر والحضر. والله ما قال لي لشيء صنعت له لم صنعت هذا؟ هكذا؟ ولا لشيء لم اصنعه - 00:11:44

لم لم تصنع هذا هكذا اللهم صلي على محمد وهذا الحديث ايضا من طريق اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس والحديث اه في الصحيحين وهذا الاسناد كما لا يخفى على شرطهما - 00:12:02

قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابوطلحة بيدي انطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:18

وهذا كان بعدما تزوج ابو طلحة ام سليم ولهذا لما قد قوله لما قدم رسل المدينة يعني واستقر بها ليس المعنى انه لم من اول قدوم المدينة لا لان النبي عليه السلام قدم المدينة - 00:12:34

وكان ابو طلحة في اول امر لم يسلم ثم اسلم بعد ذلك قصة معروفة رواها النسائي وان ام سليم رضي الله عنها الى الاسلام وكان يرغب في الزواج بها قالت ان تسلم فذاك مهري - 00:12:51

ذاك مهري اسلم رضي الله عنه وتزوجها او كان مهرها الاسلام الاسلام ولهذا قال ثابت ما سمعنا مهرا يعني اكرم من مهر ام سليم رضي الله عنها وبوب عليه النسائي باب التزويج على الاسلام. باب التزويج على الاسلام ولهذا يصح هذا خلافا لمن قال انه لا يصح -

00:13:11

لو ان امرأة رجل احب امرأة وهو كافر وهي مسلمة مثلا او بالعكس طلب احد من اخر الاسلام فاسلم فجعل هذا مهرا انه يصح وهذا من اعظم المنافع لان الاسلام - 00:13:42

لان المهر يكون بالمنفعة. ولا شك ان الاسلام هو رأس المنافع في الدنيا ومن ذلك ايضا الاسلام جعله ما تعليم القرآن تعليم شيء من الفقه ونحو ذلك من ابواب العلم. اخذ ابوطلحة بيدي - 00:14:01

اه ابو طلحة زيد ابن سهل رضي الله عنه الانصاري كان اذا زواجه اسلامه بعد اشهر وزواجه بها انطلق به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - 00:14:18

حسن التربية النصح لمن يكون تحت يد الانسان وان لم يكن ابنه كما فعل ابو طلحة رضي الله عنه انس ولد ام سليم رضي الله عنها وكان ذلك يتيما لان اباه كان قد - 00:14:37

خرج قتله قوم اعترضوا له في الطريق اعداء له فقال يا رسول ان انس غلام كيس اي فطن عاقل يكيس الامور ولا يعني لعله ايضا كما ذكر في اشتقاق الكيس انه من الكياسة والكيس - [00:15:00](#)

وضع الشيء في الكيس هو حيازته وظيفته حتى لا يتفرق فلا شك ان الكيس والعاقل يجتمع له امره وينظر ماذا يقدم عليه فاذا كان هذا وصفه رضي الله عنه فلا شك - [00:15:22](#)

اه وهو في هذا السن فكيف بعد ذلك فليخدم فليخدمك قال هذي الامر كما يقولون لام الامر. هذه اذا كانت من جدول للاعلى او من اسفل الاعلى فانها تكون من باب الدعاء. من باب الدعاء - [00:15:41](#)

او نحو ذلك وطلب النبي ذلك عليه الصلاة والسلام تقربا اليه صلوات الله وسلامه عليه. ان يخدمه ابن زوجته وكذلك ايضا رعاية وحسن نصيحة لهذا الغلام قال فخدمت في السفر والحضر وكان له عشر سنوات وتقدمت هذا في رواية - [00:16:03](#)

عشر سنوات رضي الله عنه. قال فخدمت في السفر والحضر السفر وهذا ايضا لان الرب ثبت في رواية في الصحيحين ان النبي عليه الصلاة والسلام لما اراد الخروج الى خيبر اتى ابو طلحة بانس اليه - [00:16:28](#)

ان هذا بعد ذلك ان خيبر في اول السابعة في اول السنة السابعة في محرم وصفر بعد مضي سنوات من خدمته لكن اراد رضي الله عنه ان انسا مما يستعان به وان كان - [00:16:46](#)

كبيرا لكن قد بلغ سنا في هذه الحالة ربما جاوز البلوغ انه في السنة السابعة في السنة السابعة فهذا السفر وربما ايضا في غيره من اسفار اخرى. والحذر في المدينة والحذر في المدينة. والله ما قال لي فيه الحلف على الشيء - [00:17:05](#)

وان كان واقعا من باب التأكيد والظبط للشيء وانه لا بأس من ذلك والله ما قال لي لشيء صنعت لما صنعت هذا هكذا مع انه خدم النبي عليه الصلاة والسلام وكان صغيرا ومعلوم ان الغلام الصغير - [00:17:27](#)

يقدم على اشياء قد لا توافق من يخدمه هذا يقع كثير ومع ذلك لم يقل له ذلك. بل ثبت في في ابي داود عند ابي داود سند صحيح قال ولم يكن - [00:17:44](#)

امري او لم يكن كل امري على ما يشتهي صاحبي على ذلك يعني ذكر شيئا من الاشياء التي ربما اه ليست على ما يولي عليه الصلاة والسلام لكن ما كان يعنفه - [00:17:58](#)

ولا كان يقول لي ما صنعتك حتى بالقول ليس بالتأديب حتى القول ما قال لي شيء صنعته لم صنعت هذا هكذا وهذا ابن انس رضي الله عنه انه يعني قد يقع منه الشيء الذي لا يوافق ما يريد عليه الصلاة والسلام مثل ما في صحيح مسلم انه ارسله في حاجة - [00:18:13](#)

وابطأ عليه خرج انس رضي الله عنه وجد صبيان العوج جعله يلعب معهم ابنه صغير فلما اقي عليه ذهب يبحث عنه عليه الصلاة والسلام رأى مع الصبيان قال هل ذهبت لما امرتك؟ قال الان اذهب يا رسول الله. قد اخذه وامسك باذنه - [00:18:33](#)

ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع؟ هذا هكذا هذا في الحقيقة امر يعني ربما تكون حاجات مهمة يتأخر عن فعلها بحكم السن او النسيان او نحو ذلك ولذا ثبت انه عليه الصلاة والسلام كما في حديث ابن عمر صحيح عند ابي داود سند صحيح ان رجل قال يا رسول الله - [00:18:55](#)

لم اعفو عن الخادم لم اعف عن الخادم في اليوم يعني كم مرة اذا اخطأ مثلا مرة مرتين سكت عليهم ثم قال كم اعفو يا رسول الله؟ ثم قال الثالثة قال اعف عنه في اليوم سبعين مرة - [00:19:21](#)

والمعنى ليس انقصد السبعين المعنى انك تعفو عنه وان كثرت اخطاؤه لان الخادم الذي في البيت في الغالب انه لا يقصد الخطأ وخاصة اذا كان يعني عاقل كبير وان كان صغيرا فقد يقع - [00:19:41](#)

الخطأ اه نتيجة صغره او نحو ذلك من الاسباب لهذا قال اعف عنه سبعين مرة وقال عليه الصلاة والسلام في حديث ابي ذر اخوانكم وخونكم من كان عند اخوه فليطعمهم ويأكل - [00:20:00](#)

وليلبسه مما يلبس. ولا تكلفهم ما يغلبهم. فان كلفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم وقال اذا اتى احدكم بالطعام فليجلسه فان كان الطعام

مشفوها فليعطه او يعطيه لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين. الاكلة هو اللقمة - 00:20:17

والاكلة هي الوجبة يعني كان مشفوها قليل يسأله هل يطعمه لانه طبخ هذا الطعام وتعلقت به نفس المعنى يحسن اليه بالفعل والقول والاخبار في هذا كثيرة عن النبي عليه عليه الصلاة والسلام - 00:20:42

في عفوه لكن فيما يتعلق بخدمه وايضا ما نقل عنه من هديه عليه الصلاة والسلام في بيته امر كما لا يخفى المطر من كثرة هذه الاخبار عنه عليه الصلاة والسلام - 00:20:58

والحديث في الصحيحين من رواية عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه نعم قال رحمه الله حدثنا اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك رضي الله عنه قال - 00:21:17

يصنع اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما. فقال انا قد اصطنعنا خاتما ونقشنا فيه نقشا فلا ينقش احد عليه. اللهم صل عناش مالك رضي الله عنه قال اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما - 00:21:35

صنع خاتما يعني طلب من يصنع له خاتما في عند الدار قطني من طريق سلمة بن وهران ان يعلى بن امية قال انا صنعت له خاتما لم يشركني فيه احد - 00:21:56

لم يشركني فيه احد ولاد سلمة عن عكرمة عن يعلى ابن امية لكن السند فيه ضعف عن طريق سلمة ابن وهران حدثني اسماعيل اسماعيل حدثني عبد العزيز وهاي عنيس قال اصطنع الرسول خاتما - 00:22:20

في دلالة على ان ايضا اصطناع لا بأس به ان الاصطناع وانه عقد مستقل على الصحيح عقد مستقل ليس من عقود السلب بل هو عقد مستقل الاسلام فيه والاحسن هو قول الاحناف في هذا خلافا للحنابلة وفيه التفاصيل كلام لاهل العلم - 00:22:33

لكنه من العقود المستقلة هو لان العقود في هذا الباب منها ما هي عقود سلام ومنها ما هي عقود بيعه ومنها ما يكون من باب الاصطناع وقد تكلم اهل العلم في هذا الزمان - 00:22:57

في هذا العقد ولكثرة الحاجة اليه والادلة دلت على انه آآ وقعت اصطناع اشياء مثل صناع النبي عليه الصلاة والسلام للمنبر ونحو ذلك مما يصطنع ولا يشترط تقديم رأس المال لكن يشترط بشروط يحصل بها ظبط العقد بين - 00:23:16

اه الصانع والمصطنع صنع رسول الله خاتما فقال انا قد اصطنعنا خاتما وناقشنا فيه نقشا فلا ينقش احد عليه. وهذا الحديث كما لا يخفى اسناده على شرطهم وهو متفق عليه - 00:23:38

وفي دلالة على جواز اتخاذ الخاتم. وخاصة لمن كان له ولاية لا بأس ان يتخذ الخاتم غير الوالي. ولهذا قال فلا ينقش احد عليه دلالة عن لا بأس من اتخاذ الخاتم - 00:23:58

لكن اهل سنة اوليس بسنة الاظهر والله اعلم انه ليس في سنة فيما يظهر والله اعلم لكن يدخل في عموم الصحابة كانوا يأتسون به في افعاله ولهذا من كان قصده من فعل الشيء الذي يفعله من الامور المباحة - 00:24:12

شدة محبة النبي عليه الصلاة والسلام فيؤجر من هذا الباب كما كان الصحابة يفعلون رضي الله عنهم من شدة محبتهم فانهم كانوا يتابعون في الامور المباحة ما دام مثل ما كان انس رضي الله عنه قال فما زلت احب الدبان من يومئذ - 00:24:30

ولو قال ان محبة الدباء سنة وعنا محبة غيره دون ذلك والقرع وهكذا اه بعض ما ينقل عنه عليه الصلاة والسلام في بعض انواع الاشربة ونحو ذلك الا ما جاء فيه - 00:24:49

بنص خاص وكان الخبر ليس مرادا به مثلا نوع من التداوي ونحو ذلك يعني نص عليه لذاته لذاته وانه ممدوح كذلك ايضا لما اتخذ خاتم عليه الصلاة والسلام فهم تأسوا به في هذا - 00:25:04

حديث نهى عن الخاتم لغيره سلطان فهذا الحديث لا يصح. هذا الحديث لا يصح ولهذا قال فلا ينقش احد عليه ومنهم من فرق بين من يكون له ولاية او اه له - 00:25:23

بحاجة الى الختم فيكون سنة في حقه سنة في حقه ومن لم يكن كذلك فالامر في دائرة الاباحة كما يلبس عليه الصلاة والسلام ما تيسر من لباس. فلا يقال مثلا ان لباسه عليه كان يلبس السنة - 00:25:42

العمامة مثلا او يلبس ازار ورداء نقول النبي عليه تارة لبس هذا وتارة لبس هذا ولهذا الصحابة رضي الله عنهم لما خرجوا من المدينة لبسوا لبس هالبلاد الذين يصلون اليهم - [00:26:03](#)

ونص اهل العلم ويكاد يكون محل اتفاق ان مخالفة زي اهل البلد غير مشروع ان انسان كان عند قوم واراد ان يخالفهم في الزي حتى يشار اليهم بالبنان لكان هذا شهرة منهيا عنها - [00:26:18](#)

الصحابة رضي الله عنهم كانوا يلبسون لباس من يلدون اليهم يلدون اليهم حتى لا يكون موضعا شهرة هذا الباب هذا الباب وهو باب المباحات وباللباس ونحوها لا ينبغي الخروج فيه عن عادة اهل البلد - [00:26:34](#)

الا ما كان فيه آآ يعني نص خاص يدل على انه مشروع وانه من السنن التي يعمل بها على كل حال اذا تيسر الانسان ذلك وناقشنا فيه نقشا فلا ينقشن احد عليه - [00:26:53](#)

وثبت في الصحيحين حديث ابن عمر ومن حديث انس انه نقل ناقش فيه محمد رسول الله محمد رسول الله لا ينقش هذا النقش قال العلماء العلة خشية اللباس لكن هل النهي باق - [00:27:13](#)

او زال لزوال اللباس ايش نقول نهى عن النقش هو باق النهي او العلة التخصص عام فليتنقشن احد على نقشه لان العلة هو خشية اللباس التباس التباس ختم عليه الصلاة والسلام - [00:27:36](#)

وربما ايضا يكون سبب طريق لبعض اهل النفاق يعني في الوقت ربما ونحو ذلك فسد الباب وكل القصد من ذلك هو سد باب اللباس ولهذا زالوا وهذا مما يبين ان النص - [00:28:07](#)

ولو كان عاما كان فانه يؤخذ من المعنى الواضح البين ما يخصه خاصة اننا نعلم ان مثل هذا النقش في الاصل مباح ينقش هذه ينقش هذا الشيء انه مباح - [00:28:27](#)

ثم النبي نهى ولهذا قال انا قد اصطنعنا خاتما. هذا يمكن يؤخذ منه معنى انه ما دام الخاتم موجود وكذلك من يتختم به ورسول الله عليه السلام ونقشنا فيه نقشا - [00:28:44](#)

ولا ينقشن احد عليه يعني على نقشه العلة بموته عليه الصلاة والسلام ولهذا لا بأس بذلك احكام كثيرة للخاتم معلومة بسطها اهل العلم النقش هل يشرع مثلا وهل يكون اية او نحو ذلك او اسمه - [00:29:02](#)

وجاء في رواية في البخاري ان نقشه ثلاثة اسطر محمد سطر ورسوم سطر والله سطر واختلفوا في ترتيبها هل محمد السطر الاول ورسول السطر الثاني ولفظ الجان السطر الثالث او - [00:29:26](#)

الصواب ان ان اما توسط الاول رسول الثالث جاء في رواية ايضا عند الاسماعيلي محمد رسول السطر الثاني الله السطر الثالث الله السطر الثالث مختلف ايضا وهذا كله مبني على انه اذا كان ثلاثة اسطر. وقيل انه سطر - [00:29:50](#)

واحد محمد رسول الله لكن هذا ربما يحتاج الى ان يكون فيه طول والظاهر والله اعلم انه آآ يعني على هذا الوجه ولهذا جاء في الرواية الاخرى صريح صريح ان سطر سطر سطر عند البخاري - [00:30:21](#)

وفي الرواية الثانية كما تقدم ان السطر الثاني رسول السطر الثالث الله من احكام الخاتم المشهورة لبس الخاتم هل هو باليمين او بالشمال اجمع العلماء على انه جائز باليمين وجائز بالشمال لكن اختلفوا في الافضل - [00:30:41](#)

والظاهر والله اعلم جواز الامرين لانه كله ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام ليس التختم باليمين في صحيح مسلم نتقدم بشماله في صحيح مسلم ايضا وجاءت احاديث كثيرة في التختم باليمين من حديث انس في صحيح مسلم - [00:31:02](#)

من حديث علي جعفر ابن ابي طالب عند ابي داود ومن حديث ايضا ابن عباس عند داود والنساء ايضا ان وهي احاديث لا بأس باسانيدها انه تختم يمينه عليه الصلاة والسلام - [00:31:19](#)

هذي اخبار مع غيرها تدل على هذا ثم اتخذتم من باب الزينة من باب الزينة والتجمل كان المناسب ان يكون في اليمين ان يكون في اليمين لا في الشمال الا لسبب يعرض - [00:31:33](#)

ما يجعله في يده الشمال ثم اتخذتم يكون في الخنصر في هذي او في هذي كما في حديث علي رضي الله عنه انه يتقدم في هذا

وفي هذا. وجاء في رواية عند البخاري من رواية ابن عمر - [00:31:48](#)

قال جويرية الراوي احد الرواة اظنه قال في يمينه يعني لم يجزم اظنه قال يعني انه قال قال في ابن عمر ان ابن عمر قال ان النبي عليه السلام تختتم - [00:32:04](#)

وجاء رواية جيدة انه تختتم في شماله عليه الصلاة والسلام وقد حكي الاجماع غير واحد على جواز الامرين في اليمين او في الشمال.

نعم قال رحمه الله حدثنا اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز - [00:32:17](#)

عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب ابوطلحة وانا رديف ابي طلحة قبله - [00:32:36](#)

حديث قبله عندك بعده ولا كان الدرع رسول الله الحديث الذي بعده الدرع اللي بعده الكوثر نهر في الجنة ايه هذا اللي بعده حديث خيبر الدرع اي نعم. ثم بعد حديث الكوثر نهر في الجنة. نعم - [00:32:54](#)

في حديث موجود الصلاة ويكملها موجود عندكم يوجد الصلاة ويكملها موجود عندكم ها؟ نعم قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوجز الصلاة - [00:33:19](#)

يكملها وهذا الحديث بهذا الاسناد تقدم وهو له الفاظ وهذا اللفظ عند البخاري كان النبي يوجز الصلاة ويكملها الصلاة وكان من اخف الناس صلاة في تمام كما في صحيح مسلم - [00:33:42](#)

في الصحيحين عن اسماء صليت خلف احد اوجزا ولا اتم صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدم انه يوجز ويتم عليه الصلاة والسلام وهذا ايضا من قول في صفة قراءته عليه الصلاة والسلام - [00:34:05](#)

فاتصفت صلاته بوصفين الايجاز والاتمام وفي بعضها الايجاز والكمال وفي بعضها جمع الوصفة. اوجز ولا اتم نعم يوجز ويتم. يعني ايجاز والتمام والايجاز والكمال فالتمام والكمال المراد به كمال الافعال في الركوع - [00:34:25](#)

والسجود بان يأتي بالواجب ويأتي بالمستحبات واداب الصلاة عليه الصلاة والسلام وكان يوجزها بمعنى انه لا يطيلها الاطالة التي تشق على الناس ومن ذلك انه عليه الصلاة والسلام ربما يدخل في الصلاة يريد الاطالة - [00:34:55](#)

فيسمع بكاء الصبي فيخفف وهذا نوع من الايجاز فقله يوجز يدخل فيه ايضا الايجاز العارض لكن وعد تمام وصلاته عليه الصلاة والسلام كانت على نفوسهم من اخف الاشياء في الصلاة خلفه عليه الصلاة والسلام - [00:35:20](#)

من الفضل العظيم حينما يسمعون منه القرآن يقرأه ويرتله عليه الصلاة والسلام لا شك ان قراءته له وسماعهم منه عليه الصلاة والسلام ليس كسماعهم من غيره تهتز القلوب والنفوس وتقبل - [00:35:42](#)

وحينما يكبر عليه الصلاة والسلام ويسمعون هذه الكلمة الله اكبر الله اكبر القلوب تقبل عليه الصلاة والسلام ولا شك ان صلاة الامام لها اثر على المأموم وصلاة المأموم لها اثر على الامام - [00:36:04](#)

يعني اذا اجتمع في الصلاة اهتمام الايمان بالسنة وكذلك المأموم يهتم ويعمل بالسنة في الصلاة اكمال الوضوء والقصد اليها بسكينة ووقار ويؤدي الاداب. هذا له اثر عظيم في الصلاة والحضور في الصلاة - [00:36:20](#)

ولذا روى النسائي باسناد لا بأس به انه عليه الصلاة والسلام صلى بهم ثم لما انصرف قال ان اقواما يصلون معنا يلبسون علينا صلاتنا او شيئا من هذا. وذكر ابن كثير - [00:36:43](#)

في بعض كلامه في التفسير يعني ان صلاة المأمون لها اثر وهذا يتبين حينما ترى الجماعة ملتزمين بالسنة وخاصة اتمام الصفوف هذا يتعلق بالمأمومين اتمام الصفوف جمال الصفوف والترص الصفوف - [00:37:01](#)

هذا له اثر في كمال الصلاة وتمامه وخفته على النفوس ولذا كان عليه الصلاة والسلام يقرأ بهم وربما اطال ومع ذلك لا يحسون بثقل الصلاة قال كان يوجد صلاة ويكملها وفي حديث عند - [00:37:22](#)

ابي داود من حديث انس انه قدر صلاة قراءة تسبيح النبي عليه الصلاة والسلام بتسبيح هذا الغلام يعني كان يصلي خلفه وكان يسبح عشر تسبيحات في الركوع وفي السجود. وهذا الحديث وان كان في سند ضعيف - [00:37:43](#)

المنقول عنه عليه الصلاة والسلام هو الطمأنينة في صلاته في ركوعه وفي سجوده بل ثبت في الصحيحين عن انس انه كان او قال كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا رفع من الصلاة يوم ركوع قلنا قد اوهى - [00:38:01](#)
قد اوهى يظنون انه نسي انه رفع من الركوع وانه يظن انه في القيام وثبت عن انس ابن ثابت انه قال كان اذا رفع انس قلنا قد اوهى هذا في الصحيحين والاول في مسلم او بالعكس. المقصود انه ثبت ان انس كان يفعل هذا ونقله عن النبي عليه الصلاة والسلام -

[00:38:21](#)

انس قال ذلك انه عليه السلام يعني ربما قالوا انه قد اوهى وذلك الذين يصلون خلف انس قالوا ذلك وهو الطمأنينة في الركوع والرفع منه الى غير ذلك في اركان الصلاة - [00:38:40](#)

وهذا الوصف هو الوصف العام لكن ربما عرظ له عليه الصلاة والسلام احيانا يخفف كما تقدم في حديث انس وحيبي قتادة اني ادخل الصلاة واريد ان اطيها فاسمع بكاء الصبي فهو خفف - [00:38:56](#)

مخافة انا اشق على امه في الصحيحين من شدة وجد امه به في الصحيحين قال انس خشية مخافة ان تفتن به امه يدخل في الصلاة يريد اطالتها عليه الصلاة والسلام - [00:39:11](#)

وهذا مما يبين انه احيانا ربما يريد اطالتها وحيانا ربما يريد غير ذلك لكنه اذا لم يطلها كان يوجزها ويكملها كما قال انس رضي الله عنه حدثنا اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز عن انس ابن مالك عن انس رضي الله عنه - [00:39:30](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر وصلينا عندها صلاة الغداة بغلس. فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم وركب ابوطليحة. وانا رديف ابي طلحة نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر - [00:39:50](#)

وان ركبت لا تمسوا وان ركبتني لتمس فخذي فخذي نبي الله صلى الله عليه وسلم وانحسر الازار عن فخذي نبي الله صلى الله عليه وسلم. فاني لارى - [00:40:09](#)

فخذني نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين. قال ثلاثا ثلاثا مرارا. ثلاث مرارا قال وقد - [00:40:26](#)

خرج القوم الى اعمالهم احسن الله اليك نكرها ثلاثا هنا نكتفي بقول هو هو اصلا انها تكرر ثلاثا تكرر ثلاثة لكن هم يقول ذا من باب الاختصار عشان كتابه الا في الاصل انه يكرر - [00:40:44](#)

اثناء القراءة نكرها احسن الله اليك. هو الاحسن والاحسن قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين. الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة - [00:41:01](#)

قوم فساء صباح المنذرين. الله اكبر خربت خيبر. انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاثة ثلاثة مرارا. قال وقد خرج القوم الى اعمالهم. فقالوا محمد قال عبد العزيز وقال بعض اصحابنا والخمس قال عنوة وقال بعض اصحابنا - [00:41:15](#)

والخمس الخميس والخمس فقط لا ساقط يمكن الخميس محمد والخميس الياء بعد الميم نعم ذا اول خميس محمد والخميس والخميس محمد والخميس. نعم. وقال بعض اصحابنا ها؟ اي نعم يقول اي نعم قال بعض اصحابه يقول عبد العزيز آ - [00:41:40](#)

صهيب محمد والخميس. محمد الخميس وقال بعض اصحابنا محمد والخميس قال فاصبناها عنوة فجمع السبي قال فجاء دحية رضي الله عنه فقال يا نبي الله جارية من السبي. قال اذهب فخذ جارية. قال فاخذ صفية بنت حيي. فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:42:04](#)

يا رسول الله اعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة سيدة قريظة والنظير ما تصلح الا لك. فقال صلى الله عليه وسلم ادعوه بها. فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها - [00:42:29](#)

ثم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اعتقها وتزوجها. فقال له ثابت يا ابا حمزة ما اصدقها؟ قال نفسها اعتقها وتزوجها. حتى اذا كان بالطريق جهزتها ام سليم. فاهتها له من الليل. واصبح النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:49](#)

عليه وسلم عروسا. فقال من كان عنده شيء فليجيء به. وبسط نطعا من كان عنده شيء فليجيء به. نعم. نعم وبسط نطعا فجعل الرجل

يجيء بالاقط وجعل الرجل يجيء بالتمر وجعل الرجل يجيء بالسمن - 00:43:09

قال واحسبه قد ذكر السويق. قال فحاشوا حيس فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عن انس نقل القصة وهذا لا شك فيه فوائد عظيمة هذه القصة - 00:43:30

وهي في الصحيحين وهنا باسناد ثلاثي عند الامام احمد رحمه الله عن ناس ان رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر يعني في العام السابع اول صلينا عندها صلاة الغداة بغلس في صلاة الفجر - 00:43:50

دلالة على ان صلاة الفجر صلى في اول اول النهار يعني بغداد قبل ان يسفر ان هذا وهو السنة وهذا هو المنقول في الصحيحين وان نساء النبي عليه السلام يخرجن - 00:44:06

لا يعرفن من الغلس متنفعات اي متلفات بمروطهن اما حديث ابن مسعود انه اسفر مرة ثم لم يعد الى ان حديث ضعيف. الحديث ضعيف عليه السلام كان كان يصلي الغداة بغلس والغلس هو اختلاط - 00:44:20

اول النهار بظلمة اخر الليل بظلمة اخر الليل بداية الصبح وانفساح النور شيئا لكنه عليه الصلاة والسلام ينتظر قليلا حتى يجتمع الناس وهذا معروف ايضا حتى في غير صلاة الفجر صلاة الفجر من باب اولي - 00:44:39

صلاة العشاء وغيرها كما في الاخبار الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابي طلحة يعني والصحابة لكن هذا يدل على قرب ابي طلحة وكذلك انس من النبي عليه السلام الرديف - 00:45:00

وفي دلال على جواز الارتداء على الدابة ولو كانوا اكثر من اثنين او ثلاثة ورد قال اذا رأيتم ثلاثة اعداء فالعبوا الثاني حديث لا يصح. ولو ثبت والمراد به اذا كانت غير مطيقة - 00:45:19

اما اذا كانت مطيقة انه يجوز ولو كانوا اكثر من ثلاثة. كذلك ايضا لا ينبغي الركوب على الدابة ولو كان واحدا ويجلس عليها ويقف ويتحدث لا تتخذوا الدواب بكى راسي - 00:45:39

واقضوا حاجاتكم على الارض اركبوها صالحة ويتبعوها صالحة رب مركوبة اكثر ذكرا لله من راكبها يركبها عند حاجته لكن لا يطيل الوقوف عليها الا عند الحاجة كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام في يوم عرفة - 00:45:58

حينما وقف على دابته حتى غربت الشمس وذهبت الشفرة قليلا للحاجة الى رؤيته عليه الصلاة والسلام الناس يرون هديه وامره عليه الصلاة والسلام ليس كغيره ولكن المقصود مهما كان الامر يدور مع الحاجة والا - 00:46:21

يركبها ويجلس واذا ترتب عليك اذية انه يحرم عليه ذلك اجرى نبي يعني يعني مشى عليه الصلاة والسلام واسرع المشي في زقاق خيبر اي في طرقات خيبر وان ركبتى لتمس فحذا. فحذا نبي الله صلى الله عليه وسلم - 00:46:44

ويدل على قرب من النبي عليه السلام وايضا كذلك ربما يكون هذا الزقاق من دقة خيبر وطرقات الضيقة وكان ذلك الوقت الطرقات يعني ليست بتلك قال تمس فخذ نبي الله وسلم ولان هذه احوال تعرض للانسان - 00:47:06

وعوارض الاحوال والافعال لا عموم لها سيكون هذا بغير قصد وانحسر الايجار وانحسر الايجار هذه رواية احمد واسنده على شرط الشيخين وتوافقها رواية مسلم اه ثم انحسر اه نزار ازار او فانحسر ازاره عليه الصلاة والسلام - 00:47:26

رواية الرواية الاخرى هنا وانحسر ازاره عليه الصلاة والسلام ولذلك مسلم فانحسر. وظاهر هذا ان الازار هو الذي سقط وهو الذي انحسر وعند البخاري رحمه الله ثم حشر الايجار عليه الصلاة والسلام - 00:47:50

هذه الرواية ان ثبتت كانت محفوظة عند البخاري لا شك ان المراد بذلك حاجة مثل هذه الحاجة قد تعرض في هذا المقام وغيره اذا احتاج الى ان يحسم ازاره خاصة - 00:48:16

اه في جريانه في هذه الازقة. وهو على الخيل او على الابل عليه الصلاة والسلام فهذا مثل ما وقع وثبت انه عليه الصلاة والسلام ايضا كاشفا عن فحذه في قصة عثمان - 00:48:35

اختلفت الروايات هذه في الكشف عن الفخذ اول اول الركبة او كذلك الفخذ الركبة والساقية روايات معروفة لكن جاءت الولايات الصريحة في ان الفخذ عورة وما ورد من خلاف ذلك فيحمل على حال خاصة. مع ان المحفوظ في قصة خيبر - 00:48:48

انه انحسر هذا المحفوظ والراوي في البخاري وهو يعقوب ابن إبراهيم عن إسماعيل بن عليا هذا جاء عنه عند الطبراني انه رواه عنه الطبراني مثل رواية مسلم فانحسر وجاءت ايضا رواية من اسماعيل بن زكريا - [00:49:08](#)

ايضا انه من روايته عن يعقوب انه قال من حشر وهذا يبين ان الرواية عن يعقوب فيها اختلاف وان المحفوظ عنه في بعض الروايات موافق في رواية مسلم وفي رواية مسلم - [00:49:31](#)

رواية زهير بن حرب عن اسماعيل بن علية ورواية احمد رحمه الله عن إسماعيل بن عليا ولا شك رواية احمد هنا عن اسماعيل بن عليا. رواية مسلم ايضا زهير بن حرب عن اسماعيل بن علية وكلهم - [00:49:49](#)

جعل الانحسار من ليس منسوباً اليه عليه الصلاة والسلام انحسر رواية اللي ا ه ايضا اللي ا ه ذكرته قبل ذلك خر الايجار واضحة وصريحة. ورواية البخاري اختلف لفظ راويها هنا رواية هنا فما دام حصل التردد - [00:50:05](#)

الرواية هل الثابت عن هذا او الثابت عن هذا انه تترجح رواية انحسر ازاره يعني سقط بغير اختياره بغير اختياره هذا هو الاقرب والظاهر ولا يقال في هذا الحالة وزيادة ثقة لانها موقف مكان واحد - [00:50:29](#)

اما انه حشرة واما انه حشرة مختلف الرواد في هذا والذين رووه بلفظ انحسر الازار يعني اجل اكبر واحفظ خاصية احمد عن اسماعيل حرب عن اسماعيل روى عنه مسلم نحو من الف حديث - [00:50:55](#)

امام كبير رحمه الله امام كبير ولهذا كان الظاهر والله اعلم هو ما تقدم وهو موافق للاخبار الاخرى في ان الفخذ عورة وكما تقدم لو ثبت انه حشره عليه الصلاة والسلام فهذا لا يشكل فهو قائد الاعيان والاحوال يعتريها ما يعتريها - [00:51:17](#)

فلا تعارض الصريح في هذا الباب البخاري رحمه الله قال باب فخذ العورة ثم قال وقال كذلك ذكر احاديث انهم قالوا الفخذ عورة ذكرها معلقة قالوا الف خير عورة وكذلك حديث ابن عباس - [00:51:41](#)

حديث محمد بن جحش محمد ابن جحش ايضا ذكر البخاري ثم قال وقال انس حشر النبي صلى الله عليه وسلم وحديث انس اسند وحديث جرهد احوط في جرهد احوط هكذا قال البخاري رحمه الله - [00:52:10](#)

لكن هذا فيه نظر لان البخاري رحمه الله اعتمد على هذه الرواية اعتمد على هذه الرواية البخاري رحمه الله التفقه عظيم فكأنه اعتمد هذه لكن روايات اخرى يدل على خلاف ما ذكر البخاري رحمه الله - [00:52:37](#)

اما ان يكون البخاري رحمه الله اعلم هل هو مثلا يعني ظعفها مثلا او لم يطالع عليها مثلا او جعلها حالين الله اعلم. البخاري يجزم احيانا له جزم في بعض - [00:52:58](#)

الامور يعني مما يدل على يجزي في بعض الامور يحتمل هل هو مثلا ظعف الاخبار الاخرى مثلا جعله موضع للبحث مثل قوله مثلا رحمه الله باب الصلاة على البعير على البعير - [00:53:15](#)

هكذا ثم ذكر حديث ابن عمر كان النبي عليه السلام كان يصلي على بغيره صلي على ا ه يعني ذكر ما معناه او فهم منه انه كان يرى جواز الصلاة اعطانا الابل - [00:53:41](#)

الابل ومبارك معناه انه ضعف يرى ضعف الاخبار واردة في هذا الباب وهو نهي عن الصلاة في معاطن ابن جابر ابن سمرة وحديث البراء ابن عازب وحديث ابي هريرة وردت - [00:54:03](#)

في هذا الباب ولهذا بعضهم كابن رجب رحمه الله قال وما توهمه البخاري ومن وافقه فغير صحيح صعب انه لا معارضة بين صلاة النبي عليه الصلاة على بغيره بين النهي عن الصلاة في اعطان الابل - [00:54:21](#)

لا شك وهذا يحل العقدة والاشكال قال النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن الصلاة في معاطن الابل الحمد لله وانتهى الامر لانه جاء مغفل انها خلقت من الشياطين الحسن عن عند النسائي وجاء عند احمد خلقت من الجن خلقت من الجن - [00:54:40](#)

لهذا آا اشار الى ان انه لا مخالفة او لا تعارض بين هذا وهذا هذه المسألة ايضا يقال فيها كذلك اما ان البخاري لم يطالع على الرواية الاخرى رحمه الله - [00:55:09](#)

او جعلها في موضع اخر لا تترك هذه الروايات الصريحة وهي اكثر وبالنظر في كثرة طرقها والائمة الذين رووها صريحة في ان

الايجار هو الذي انحسر كيف يعمل وهي وهو واقعة واحدة - 00:55:26

قصة واحدة نقلها النبي عليه الصلاة نقلها انس رضي الله عنه عليه الصلاة والسلام فاني لارى بياضا النبي صلى الله عليه وسلم بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:46

فلما دخل القرية قال الله اكبر. قال والحسن زرعاً من فخذ نبي الله وسلم فاني لارى بياض فخر نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل قال الله اكبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساعة صباح المنذرين - 00:56:06

يعني هو اخذ من الاية فاذا نزل بساحتهم نزل بساحتهم ساقها على التفاؤل لانهم خرجوا بمكاتلهم كما في الصحيحين والمكاتل والمساحي ونحو ذلك هذه الات لماذا؟ للهدم تهدم بها فلما خرجوا من مكاتب والمساحي والمرور وهي الحال كما رواية مسلم -

00:56:24

خرجوا الصباح لاجل ان يخرجوا الى بساتينهم على عاداتهم والنبي عليه الصلاة والسلام قد صبحهم لانه قد اندروا كان اذا جاء الى بلد انتظر فان سمع اذانا والا غار عليه الصلاة والسلام - 00:56:52

لما خرجوا للمكاتب فرأها عليه الصلاة والسلام اخذ من هذه الحالة لا ليس قصدا الى التفاؤل انما امر عرظ والانسان لا بأس ان يتفائل بما عرظ له لكن لا تقصد - 00:57:09

الى التفاؤل. هذا نوع من التطير التفاؤل هذا تطير. لكن اذا عرظ لك شيء تتفائل به هذا حسن كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا خرج في حاجته يحب ان يسمع يا راشد - 00:57:29

يا نجيح لو انك انت تقول من وجد كذا من وجد كذا سمعت انسان يقول يا واجد لو يخاطب غيره وجدت كذا تتفاعل به ربما يكون ان تجد حاجتك قريبا من هذا فلا تدري ايهما اسرع هذا او هذا - 00:57:43

ولهذا قال الله اكبر والمعنى ان انه لا حول ولا قوة الا بالله وهي قال الله اكبر والله اكبر من كل شيء وهم جاؤوا لرفع هذه الكلمة هو كبريائه سبحانه وتعالى وعلاه - 00:58:04

خربت خيبر انا اذا نزل من شاحن صباح المنذرين قال وخرج القوم الى اعمالهم وقالوا محمد محمد يقول وقال عبد العزيز وقال بعض اصحابه والخميس قالوا محمد والخميس قالوا محمد - 00:58:22

والخميس محمد ابن الخميس على هذا تكون الجملة محمد الخميس الجملة كل هذه في موضع نصب مقول القوم وبعض العرب ينصب ينصب يقول محمدا يعني قال قلت محمد ونحو ذلك - 00:58:48

عند بني سليم وبعض العرب لكن اكثرهم لينصبوا بها المحل قال محمد محمد الخميس محمد عليه الصلاة والسلام والخميس ما هو الخميس الجيش سمي خميس لانه مقسم الى خمسة من - 00:59:13

مقدمة وساق اميمنة وميسرة وقلب وميسرة وقلب محمد والخميس وهذا هذا البعض اللي ذكره محتمل قال الحافظ انه يحتمل محمد ابن سيرين محمد ابن سيرين وقد اخرجه البخاري من طريقه - 00:59:33

انه روعة اه عن محمد بن سيرين وجاء عند مسلم انه ثابت ايضا ولا يمتنع ان يكون عبد العزيز رواه عن محمد ابن سيرين وعن ثابت ايضا. عن ثابت انهم قالوا في لفظ حديث الاسهم محمد والخميس - 00:59:55

يا محمد والجيش فهربوا وفروا قال فاصبناها عنوة يعني بالقوة فجمع السبي قال فجاء دحية فقال يا نبي الله اعطني جارية من السبي قال اذهب فخذ جارية فاخذ صفية بنت حبي - 01:00:16

وهي كانت زوجة كنانة بن ربيع فقتل عنها فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطيت دحي الصفية بنت حبي سيد قريظة والنظير ما تصلح الا لك - 01:00:37

يعني ان هذا ربما يوقع في بعض شيء والنبي لم يعلم بالواقع فاخبروه انها كما في هذا الخبر سيدة قريظة والنظير ما تصلح الا لك فقال ادعوه بها. فجاء بها فلما نظر اليها النبي قال خذ جارية من السبي غيرها - 01:00:53

وذلك ان النبي عليه الصلاة والسلام امره ان يأخذ جارية من عموم الجواني لكنه رضي الله عنه يعني قصد الى هذه الجارية التي هي

اه واشرفهم فآخذها ولهذا لما قالوا ما قالوا آخذها النبي منه ثم - [01:01:16](#)

ايضا جاء في رواية اخرى عند مسلم انه اشتراها منه بسبعة ارؤس وهذا لا ينافي هذه الرواية. ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم

اعتقها وتزوجها تقدم لنا ان نعتقها وتزوجها قال ثابت يا ابا حمزة - [01:01:44](#)

ابو حمزة هذا هو انس رضي الله عنه قال ما اصدقه؟ قال نفسها اعتقها وتزوجها ما تقدم وهذا هو الصواب انه جعل العتق الصداق

لانه كان يملك رقبتها اعتقها وترك رقبتها - [01:02:00](#)

فلم تكن ملكا له وابقى بعض ما يملك وهو وظعها وهذا لا شك معنى واضح لا اشكال فيه يملك رقبتها. ثم ترك بعض ما يملك فاعتقها

واستثنى الوضع ولهذا يعني - [01:02:20](#)

اذا كان الانسان ان يعتقها ويجعل عتقها صداقها وهذا يكفي لا يحتاج الى عقد ولا مهر ولا شي حتى اذا كان بالطريق جهزتها ام

سليقة اهدتها له من الليل رضي الله عنها - [01:02:42](#)

واصبح النبي وسلم عروسا عروسا يعني يطلق الرجل على الروس بعض الناس يقولون عروس وعريس المرأة عروس والرجل لا وهذا

ليس بصحيح لغات كلاهما الرجل والمرأة كلاهما عروس يعني ما دام - [01:03:05](#)

يعني ليلة الزواج اما المرأة فهي عرس الرجل عرس الرجل زوجة الرجل رجال عرس عروس من رجال عرس وعروس من نساء

العرائس يقال عروس من رجال عرس عروس يعني المرأة من نساء عرائس - [01:03:22](#)

واصبح النبي عروسا فقال من كان عنده شيء فليجأ به وبسط نطعا وهو البساط من الجلد من الجلد جعل رجل جيع بالاقط وجعل

رجاجيل بالتمر وجعل الرجل يجيب السمن قال واحسبه قال قد ذكر السويق السويق هو ما يقلى من الحب - [01:03:53](#)

يقلى او يحمص حتى يكون احمر وهذا نوع من السويق. السويق احيانا ربما يكون بالتمر والسمن ربما بالتمر والطحين والاقم ويمكن

ايضا قول قد ذكر السويق ان يكون معها ايضا يكون معها - [01:04:17](#)

فحاسوا حيسا عاشوا حيسا فيمكن ان يدق مثلا يمكن ان يكون كل على حدة ويختلف الناس في هذا اخذت التمر والسمن واذا اخذت

التمر والسمن والبر ايضا الطحين وجمعه فهو حيس - [01:04:38](#)

لانه يحاسب يعني يجمع بعضه مع بعض ويخلط بعضه مع بعض. فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وسبق الاشارة الاخبار

هذا في وليمة وانه تارة اولى ما نعم بشات هذا جاء في رواية صحيحة عند ابن ماجة - [01:05:01](#)

انه اولى ما على زينب بشاة. وفي الصحيحين ما اولى مع امرأة من نساءه ما اولى ما على زينب اولى ما عليها بخبز ولحم واول ما

على صفية كما هنا في الصحيحين بحيس - [01:05:21](#)

واول ما على بعض نساءه كما في حديث صفية بنت شيبة وعند ابن ماجة صفية عن عائشة قال النبي عليه عليه او لم ولو بشاة.

فلا حد للوليمة بحسب الحاجة - [01:05:36](#)

بحسب الحاجة كثرة الضيوف كذلك ربما عدد الايام التي يولم فيها قد يولم في يوم قد يولم في يومين. المقصود انه ما يكون فيه

رياء ولا سمعة كما في حديث - [01:05:59](#)

آ ابن مسعود والحديث الاخر في هذا الباب الوليمة اول يوم حق وثاني يوم معروف وثالث يوم سمعة مسمعة حديث ابن مسعود

وليمة اول يوم حق وثاني يوم سنة نعم وثالث يوم - [01:06:17](#)

سمعة ومن سمع سمع الله به سمع الله يعني انه المقصود انه وهذا الخبر لو ثبت والمراد اذا زاد عن الحاجة اذا زاد عن الحاجة. والا فقد

عولمة سيرين والد محمد ابن سيرين كما تقول حفصة - [01:06:38](#)

حول ما أبي سبعة أيام ودعا في اليوم السابع ابي ابن كعب وكان صائما فدعا او قال تصلى ثم خرج وخرج وقال البخاري اولى ومن

اولم سبعة ايام وهذا اثره يصح عن سيرين في حضور الصحابة لوليمته - [01:07:02](#)

رضي الله عنهم نعم يا مرفوع قال حق وسنة قال حق يعني حكم الحكم مرفوع لا يقول مثل هذا الا وهو ضعيف هو من يعني

الحديث كلاهما سند ضعيف اول - [01:07:25](#)

ابن مسعود عند الترمذي اسنادات ضعيفة منهم من قواه مجموع الطرق نعم الله اعلم الحديث مطلق قال فاني لارى بيظ فخذ النبي عليه الصلاة والسلام يعني هو يعني اطلاق مسمى الشيء قد - [01:07:53](#)

يشمل بعضه قد يشمل كله لكن لما اطلق الراوي المهم منه ان مثل هذا في ذي الحال لا بأس به ولا شك انه كلما يعني قرب مثلا من العورة المغلظة كان - [01:08:25](#)

في باب العورة اسم خاص ان هذا يطلقون عليهم فلا ثم ايضا ظاهر قول انيس الفقيه الفقيد المعروف خروج الساق ما استنكر اقول خروج الساق خروج ساقه عليه السلام هذا واقع في صلاته وفي غير صلاته - [01:08:43](#)

المشمر عليه الصلاة والسلام خروج هذا امر معتاد منه في كل احواله ذكر الشيء الذي اه يعني يذكر وخروج الفخذ اما خروج الساق هو معلوم يعني الانسان اللباس على السنة حتى في الغالب يخرج شيء منه في الغالب. نعم - [01:09:21](#)

كان النبي مشمر بخاري عليه الصلاة والسلام في سفره قال رحمه الله حدثنا محمد بن فضيل قال اخبرنا الاعمش عن انس رضي الله عنه قال كان الدرع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرهونة - [01:09:39](#)

ما وجد ما يفتكها حتى مات. نعم. حدثنا محمد الفضيل هذا هو ابن غزوان الطبي رحمه الله وهو من يا جماعة امام كبير توفي سنة خمس وتسعين ومئة وبعضهم قال انه شيعي - [01:09:59](#)

وبالغ ابو داود فقال شيعي محترق لكن هذا فيه نظر في نظر وجاء عنه رحمه الله يدل على انه لم يكن كذلك لكن ربما انه آآ يعني كان يصوب عثمان علي رضي الله عنه - [01:10:16](#)

في قتاله وان من قاتله وربما يعني استنكر قتاله له هذا قد يقع مع ان الثابت انه كان يترضى عن الشيخين ويشمت بمن لا يترضى عنهما نقل عن هذا في اقوالنا رحمه الله - [01:10:36](#)

واخلق به لانه امام كبير رحمه الله ومن اهل الحديث بعض الكبار رحمة الله عليه. اخبرنا الاعمش الامام المشهور الامام مهران الاعمش وهذا مثل ما تقدم ان الكنى او اللقب التي - [01:10:56](#)

يعلق بالانسان ولو كان يكرهها فانه لا يضر ولا بأس ان ينادى ويسمى بها كما امام كبير ومعلوم اه يعني ان له شيء من الطرائف رحمه الله في هذا وهي كثيرة لكن من من من من امور الحسنة ان - [01:11:11](#)

هشام ابن عبد الملك كتب له مرة رسالة مع رسول فيها سؤال قال اريد ان تكتب لي بمناقب عثمان ومساوي علي فلما جاءه الرسول من الوالي بالرسالة وقرأ السؤال فاخذه واعطاه الشاة - [01:11:33](#)

وعلى وعلى كتفه فقال قل له هذا جوابك قال لا يمكن انه سيقتلني ان لم اته بالجواب اذا استشفع بمن حول الاعمش حتى كتب له بسم الله الرحمن الرحيم فانه لو كان لعثمان - [01:11:59](#)

حسنات اهل الدنيا او اهل الارض لم تنفعك بشيء. ولو كان لعلي مساوي الارض لم تضرك بشيء فعليك بخويصة نفسك والسلام رحمه الله ولا شك ان هذا كلام عظيم منه رحمه الله - [01:12:22](#)

هو من تلامذة عبد الله بن ادريس رحمه الله. ولما توفي سنة خمس سبع واربعين للهجرة امام اصحابه وكانت تعرفه الجارية الاعمش فلما مات تلك السكة وذاك الباب لم يعد يأتيه احد - [01:12:40](#)

يذكر ابو بكر الحافظ محمد ابن يعقوب الاصم النيسابوري الامام الكبير من كبار شيوخ الحاكم رحمه الله الذي ولد سنة سبع واربعين ومئتين توفي سنة ست ست واربعين وثلاث مئة - [01:13:02](#)

لم يكن له لما مات كم عمره لما ولد سنة سبع واربعين ومئتين. في سنة ها؟ تسعة وتسعين نعم يا هلال تسع وتسعون سنة رحمه الله يقول الحاكم رحمه ابو عبد الله الحاكم وكان من طلابه - [01:13:20](#)

يقول واخبرني غير مرة انه ولد سنة سبع واربعين ومئتين وكان هذا الامام ابو بكر الاصم من نيسابولي رحمه الله امام جليل وكبير وحافظ وكان لا يكل الاذان لاحد اذن سبعين سنة - [01:13:39](#)

ومرة جاء ليؤذن في محل الاذان فلما وقف قال حدثنا الربيع حدثنا الشافعي اخطأ رحمه الله لشدة تعلقه بالاسانيد ثم ظحك ثم عاد

الي مرة اخرى ثم اه لما جاء الى مجلس السماع وكان يوم الاثنين يحدث فيه رحمه الله يوم الاثنين - [01:13:59](#)

فلما خرج من داره وكان الناس قد قدموا من البلاد النائية والبعيدة لحضور السماع وكانت السكة قد امتلأت والمسجد قد امتلأ والاسطع قد امتلأت وكان له من العمر سبع وتسعون سنة - [01:14:31](#)

يعني سنة اربعة واربعين وثلاث مئة اربعة واربعين وثلاث مئة خرج حمله الناس فلم يتركوه يمشي وطرقوا له الطريق وصعدوا اجلسوه على الجدار جلسوه حتى يبصرهم وحتى يبصروه فلما رأهم - [01:14:52](#)

ورأى اجتماعهم وكثرتهم واشد الطرق بكى بكاء مرا شديدا رحمه الله حتى اذا اطمئن قال للمشتغل اكتب حدثنا محمد بن اسحاق الصغاني حدثنا ابو سعيد الاشج. عن عبد الله بن ادريس انه قال اتيت باب الاعمى. شوف هذا هو الشاهد لذكر الاعمش - [01:15:14](#)

اتيت بيت الاعمى شفهنا بعد وفاته لانه اشتاق الى ذاك الطريق وذاك المكان الذي كان ممتلئ بطلاب العلم ويطرقون الاعمش هذا ذاهب وهذا خارج وهذا يعني يكتب حديثا وهذا يسأل مسألة - [01:15:40](#)

عند الامام الاعمش رحمه الله لكن جاء الى الطريق الى الباب ليس فيه احد ولا احد يطرق والطريق خالي وهذا كله يحدثه ابو بكر العصم لما رأى هذا الاجتماع العظيم - [01:15:59](#)

قال فطرق الباب على الاعمش فخرجت جارية وكان التعرّفني تعرفه انه من طلاب فقالت ها ها يا عبد الله اين العرب اين هم يسأله يعني من يطلب العلم يعني انه ربما غلبهم غيرهم - [01:16:16](#)

من يطلب العلم عند ذلك بكى ابو بكر مرة اخرى بكاء شديدا ثم قال كاني بهذه السكة قد خلت وان الناس قد ذهبوا وانهم رجعوا الى بلادهم فاني قد ثقل سمعي - [01:16:37](#)

وضعف بصري والرحيل قد ان. فهو قريب ليس بالبعيد. رحمه الله ثم لم يلبث الا مدة يسيرة حتى كف بصره وظعف سمعه جدا فلا يكاد يسمع ثم مكث بعد ذلك نحو - [01:17:00](#)

من سنة وشيئ فمات رحمه الله سنة ست واربعين وثلاث مئة غفر الله لهم ورحمه جمعنا واياكم واهلينا ووالدينا في عليين في جنات الله منه وكرمه امين قال عن انس رضي الله عنه هذا الاسناد منقطع. لان انس عمش ما ادرك - [01:17:21](#)

يعني هو ادرك لكنه لم يسمع من انس ومع ذلك هم الحقوه بالتابع صغار التابعين من جهة رؤيته لانس. لكن لا سماع له لا سماع له فحكم حديثه عنهم بمذهب - [01:17:45](#)

الا ان الحجيج جاء من رؤية قتادة عن انس وبهذا يتقوى الطريق يتقوى والحديث في الصحيحين الحديث اه حديث انس هذا هو في البخاري لكن هو في الصحيح عن عائشة القصة قصة الرهن - [01:18:00](#)

لكن في هذا الخبر قال كان الدرع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرهونة فما وجد ما يفتكها حتى مات وذكر هذا هذا القيد وهذه الزيادة ووجد ما يفتكها حتى مات. اما - [01:18:21](#)

النفس رهن الدرع ثابت في الصحيحين عائشة رضي الله عنها انه عليه السلام عليه الصلاة والسلام اشترى طعاما من يهودي ورهنه درعا له من حديد. وكذلك معناه انس في صحيح البخاري وكذلك حديث ابن عباس عند الترمذي وابن ماجة وفي عند الترمذي انه - [01:18:35](#)

بعشرين صاع عندما جاء في ثلاثين صاع وهذا الخبر فوائده كثيرة للدلالة على جواز الرهن وانه لا بأس لو مات الانسان وفي ذمتي شيء ما دام انه استدان لي حاجته - [01:18:55](#)

ولم يأخذ اموال الناس لاجل ان يتلفها ومن نيته القضاء والقدر فمن اخذ اموال الناس يريد اداها ادى الله عنه من اخذها يريد اتلفه الله رواه البخاري. كذلك حديث ميمونة عند احمد وله شواهد ايضا - [01:19:11](#)

ان الدائن في عون الله سبحانه وتعالى فالله مع الدائن حتى يقضي دينه كانت ميمونة رضي الله عنها نستدين يستدين نرجوا معونة الله وذلك اذا كان المستدين لحاجته ومن نية قضاء الدين - [01:19:26](#)

فلا يضره ذلك ولو مات فرسول الله وسلم مات وديرعه مرهونه وجاء في رواية عند اسحاق ورهوية من مرسل الشعبي ان ابا بكر

افتكها رضي الله عنه وقضى دينه. وابو بكر رضي الله عنه كان يقضي عدة النبي عليه - [01:19:45](#)

الصحيحين هذا ثابت اي جابر كان يقضي عدة يعني لو وعد كما انه قال وعدني عليه الصلاة والسلام لو قد جاء اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا الحديث وفيه تقدم لما جاء الى ابي بكر - [01:20:02](#)

وعده حتى قضاؤه بعد ذلك. وقضى غيره. فاذا كان يقضي ما وعد به النبي عليه الصلاة والسلام مجرد وعد ومات عليه الصلاة والسلام ولم يأتي من البحرين ولا غيره من الاموال - [01:20:21](#)

كما ثبت الاموال وكان دينا قضاؤه او اسراعه الى قضائهم من باب اولى اما حديث نفس حديث المعلقة بدينة حتى يقضى الحديث هذا يعني فيه كلام لكن لو ثبت لا دلالة فيه - [01:20:34](#)

وتعلوا نفس معلقة بينهم كون النفس المعلقة هذا واقع لان المؤمن الذي يريد الاداء هو يتعلق بدينه لا تطيب نفسه حتى يقضي دينه ولهذا يوصي بذلك يوصي بلال وهذا لا يضره - [01:20:55](#)

والتي جاءت الان بردت عليه جلدته فالظاهر انها تثبت او ورد عليه جلده لا تثبت وفيها كلام يعني بالنظر في الروايات انها ما يدل على عدم ثبوت هذه اللفظة وفيه ايضا فوائد اخرى - [01:21:12](#)

منها ما كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام من الصبر والتقلل من امور الدنيا هو انه ربما احتاج ان يستدين عليه الصلاة والسلام طبعاً هذا بعد فتح الفصوص لكن لم يكن يدخر شيئاً عليه الصلاة والسلام - [01:21:33](#)

بل اذا جاءه المال مباشرة يخرج عليه الصلاة والسلام حديث عقبة بن حارث في صحيح البخاري انه من صلى بنا رسول صلاة العصر فقام مسرعاً حتى شق الصفوف فرع الناس من سرعته - [01:21:49](#)

ثم رجع عليه الصلاة والسلام استنكاراً فقال تذكرت شيئاً من تبر عندنا فامرت بخصمته او قال فكرهت ان يحبسني فامرت بقسمته ان يحبسه لانه عرضنا في صلاته عليه الصلاة والسلام - [01:22:12](#)

وانشغل به وانشغل به عليه السلام في هذا البخاري لم يخلي هذا الخبر من فائدة وذكر عليه ابواب رحمه الله المقصود انه كان يقسم المال ولا يبقيه. وكان اذا جاءه المال نثره في المسجد - [01:22:35](#)

كما في الحديث الصحيح المعلق قال وقال ابراهيم طهمان وذكر باسناده. القصة حينما جاءه المال وقصة العباس لما اعطاه ونثر الماء المسجد وكذلك في الصحيحين لما جاء مال البحرين شمال البحرين جاء - [01:22:53](#)

ابو عبيدة وانا وضعه في المسجد عليه الصلاة والسلام فقسم ولما صلى الناس الان صار معه في المسجد الفجر نراهم وتبسم عليه الصلاة والسلام قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة جاء بمال قالوا نعم يا رسول الله - [01:23:14](#)

نعم يا رسول الله قال ابشروا واملوا والله ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها كما استهلككم كما اهلكتهم وهذا من حديث عوف بن مالك فقسم المال كله عليه الصلاة والسلام - [01:23:33](#)

فلم يترك شيئاً وربما حصل له حاجة وقد يستدين لغيره عليه الصلاة والسلام وهذا في وقائع معروفة قال بعض اهل العلم لماذا رهن درعه لماذا استدان باليهودي ولم يستد من اصحابه - [01:23:50](#)

ثقيلة اما لانه عليه خشي ان اصحابه لا يأخذون منه شيئاً اراد ان يستدين من يهودي حتى يعني يتفادى هذا الامر بانهم ربما لا يأخذون منه شيئاً ويرفضون رضي الله عنهم - [01:24:11](#)

وايضاً يحصل في ضمنه جواز معاملة اليهودي. جواز معاملة اليهودي. وقد يكون والله اعلم انه في ذلك الوقت لم يكن عند اصحابه شيئاً او لغير ذلك من الامور وغير ذلك من الامور - [01:24:34](#)

وفيه ايضا من لا بأس من معاملة من في ماله حرام وهذا دليل ايضا مع ادلة اخرى انه كان يأتيهم ويأكل طعامهم عليه الصلاة والسلام. لا بأس من اكل من في ماله شيء من الحرام - [01:24:50](#)

واذا كان اذا دعاك ولو المناسبة او نحو ذلك هدية فلا بأس من ذلك فائمه عليه ومهداه لك كما قال سلمان ابو مسعود اثمه عليه وما انه له. لكن المسلم - [01:25:05](#)

ربما لا تقبل هدية احيانا من باب الهجر لكن الحالة المستقرة في حال اختيار واو ان الوصل هو الاتم تجيب دعوة اخيك تقبل هديته ولو كان ماله متلطخ ببعض الامور التي فيها - [01:25:27](#)

شيء من الحرام تحوم الشبهة عليه نعم قال حدثنا محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكوثر نهر في الجنة وعد بينه ربي عز وجل. نعم. لو نقل الحديث اللي بعده لان في معناه - [01:25:47](#)

قال حدثنا محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول اخفى النبي صلى الله عليه وسلم اغفاء فرفع رأسه مبتسما متبسما. فرفع رأسه متبسما - [01:26:12](#)

اما قال لهم واما قالوا له لم ضحكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه انزلت علي انفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر - [01:26:29](#)

ان شائئك هو الابر. حتى ختمها قال هل تدرون ما الكوثر؟ قالوا الله ورسوله اعلم. قال هو نهر اعطانيه ربي عز وجل في الجنة. عليه خير كثير ترد عليه امتي يوم القيامة - [01:26:48](#)

نيته عدد الكواكب يختلج العبد منهم فاقول يا رب انه من امتي. فيقال لي انك لا تدري ما احدثوا بعدك اللهم صلي على محمد حديث انس الاول وكذلك الثاني من طريق واحد - [01:27:06](#)

وفي الاول عن النبي قال الكوثر نهر في الجنة وعدني ربي عز وجل الذي بعده قال اغفى النبي صلى الله عليه وسلم اغفاء فرفع رأسه مبتسما وبشر يعني سنمشي مما قال لهم واما قالوا له - [01:27:25](#)

في دلالة على انه يطلق على التبسم ضحك ولأن التبسم يكون اذا كان يبدا الضواحك فهذا التبسم كان يبدا من الضواحك هذا نوع واذا حصل معه شيء من الصوت فانه ضحك ضحك يقال ضحك واذا - [01:27:42](#)

حصل معه صوت اشد فهو قهقهة. هذا لم يكن يصنعه النبي عليه الصلاة والسلام لكن ربما تبسم وربما ضحك عليه الصلاة والسلام وهذا كله ثابت في الصحيحين من طرق عن جمع من الصحابة - [01:28:04](#)

مما قاله مما قالوا له لما ضحكت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه انزلت علي الفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في دلالة على ان البسملة - [01:28:18](#)

يفتتح بها السور قال بسم الله الرحمن الرحيم وان البسملة ليست من السورة انما اية للفصل. قال انا اعطيناك انا اعطيناك الكوثر وهذا مع حديثه ابي هريرة عند الاربعة باسناد جيد انه قال سورة من القرآن ما هي الا ثلاثون اية شفعت لصاحبها ادخلته الجنة - [01:28:33](#)

تبارك الذي بيده الملك وهي ثلاثون اية بدون البسملة دليل على هذا وانها اية الفصل وهذا ورد في حديث ابن عباس عند ابي داود والحاكم انا اعطيناك الكوثر حتى ختمها - [01:28:56](#)

قال هل تدرون ما الكوثر قالوا الله ورسوله اعلم قال هو نهر اعطاني ربي عز وجل في الجنة. هذا نص ان الكوثر نهر اعطاني. قال اعطانيه ربي عز وجل في الكون - [01:29:14](#)

في الجنة عند ابن عن ابن عباس في البخاري ان الكوثر لما سمع الكوثر قال هو الخير الكثير الذي اعطيه النبي عليه الصلاة والسلام يرحمك الله وفي البخاري عن عائشة انها قالت في الكوثر هو نهر في الجنة وهذا موافق ولا ولا تخالفه بين قول ابن عباس - [01:29:30](#)

وقول عائشة ويدل عليه ان ابا بشر جعفر ابن ابي وحشية قال لسعيد بن جبير لما سأل عن الكوثر قال هو الخير الكثير قال انهم يقولون انه نهر في الجنة - [01:29:52](#)

قال النهر الذي في الجنة من الخير الكثير ابن عباس فسرهما بالمعنى العام ان الكوثر فوعل من الكثرة فيشمل كل خير لكن من اول ما يدخل فيه هو هذا النهر - [01:30:05](#)

ويدخل فيه ايضا الحوض الحوظ لان الحوض خارج الجنة والكوثر داخل الجنة هذا الكوثر هذا النهر وهذا الحوض يسقى او يمد من

نهر الجنة وهذا الحوض قيل انه بجانب الجنة - 01:30:22

حتى يصب فيه ميزابان كما في حديث ابي ذر انه يصب فيه ميزابان من الجنة. في حديث ابي ثوبان ايضا في صحيح مسلم في صحيح مسلم. حديث ابي ثوبان يصب فيه ميزاب من - 01:30:45

احدهما من ورق او من ذهب والآخر من ورق وذكر له خصائص وفضائل قال علي خيرك ترد عليه امتي يوم القيامة. انيته عدد الكواكب يختلج العبد منهم ان ينتزع ان ينتزع - 01:31:00

منه فاقول يا رب انهم من امتي فيقال انك لا تدري ما احد ما احدثوا بعدك. يعني من امتي الذين استجابوا ان يبين انهم احدثوا وهذا فيه دلالة على ان من احدث من اهل البدع من الروافض قيل انهم من اهل الاسلام لكن مراد من كان من كان - 01:31:23

على الاسلام. اما من كان مرتدا والعياذ بالله اذا كان ادعى الاسلام او كان كافرا في الاصل لم يدخل الاسلام. هذا ليس من امته عليه الصلاة والسلام انما هذا من امة الدعوة يدعى الى الاسلام - 01:31:43

ان بعض هؤلاء البدع من الروافض والجهمية يعني عندهم من الكفر ما لم يكفره ما لم يقع فيه كثير ممن لم يدخل الاسلام كما هو موجود في كلامهم وفي كتبهم - 01:31:57

انما من كان من اهل البدع لم يخرج من الاسلام فهو المراد ممن قال احدثوا بعدك فمن كان من اهل الاسلام كان من اهل الاسلام فانه وان طرد يكونوا كغيره من العصاة وامرهم اليه سبحانه واليه سبحانه وتعالى ممن يعذب او ممن يعفى عنه او ممن - 01:32:15

واشفع فيه فالله اعلم الله اعلم لكن من شر ولهذا قيل ان من شرب من هؤلاء ودخل النار فانه قد لا يعذب بالعطش وهذه فيه بحث ما يتعلق بالحوض اين - 01:32:40

اين مكانه ونحو ذلك لكن في هذا الخبر في قول انك لا تدري ما احدثوا بعدك وهذا يبين انهم من حيث الجملة على الاسلام انهم على الاسلام ويمكن ان يقال والله اعلم انه يجتمع على قسمين - 01:32:57

من احدث منهم حدث الكفر فهذا ليس من امته اصلا ليس من امتي الاجابة ومنهم من احدث حدثا لم يكفر به فهذا اه شأنه كشأن العصاة بحسب ما رأت المعصية - 01:33:16

وامرهم اليه سبحانه وتعالى. لكن مآل من لم يكن كافرا الى الجنة نعم ما ادري عن هذا ما ادري عن هذا على نجوم السماء الثانية يعني المقصود بالانية حتى يشرب الناس بها - 01:33:36

انه منتشر يدعي اللهم اسقنا من نبيك ما شاء الله تبارك احد منكم سمع هذا الخبر بيدي اسقيهم بيدي موجودة وينبغي النظر ايضا في اللفظ هذا مثلا قوله اسقيهم بيدي ايضا - 01:33:59

ينظر ايضا تراجع ان شاء الله عليها من اهل العلم نعم طيب قال رحمه الله حدثنا محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:34:36

ان الله قال لي ان امتك لا يزالون يتساءلون فيما بينهم حتى يقولوا هذا الله خلق الناس خلق الله عن انس عن محدثنا محمد بن فضيل حدثنا محمد بن فضيل - 01:34:59

المختار مختار ابن فلفل وهو ثقة رحمه الله وهذا اسناد ثلاثي صحيح عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله قال ان امتك لا يزال يتساءلون فيما بينهم - 01:35:20

حتى يقولوا هذا الله خلق الناس من خلق الله والحديث بمعناه في الصحيحين عن انس عيني عنانس وكذلك في الصحيحين من حديث هريرة يأتي الشيطان احدكم يقول عباد الله خلق الخلق ومن خلق الله فانه ذلك فليستعذ بالله ولينتهي - 01:35:35

وهذا المعنى ثبت ايضا الصحابة سألو النبي عنه عليه الصلاة والسلام ولما سألو عنه كما في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة قال قال الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة - 01:35:57

وفي حديث مسعود في صحيح مسلم قال ذاك محض الايمان. ذاك محض الايمان يعني ان الوسوسة تقع في النفس وتكرهها النفس هذا محض الايمان. لان الوسوسة محض الايمان لا - 01:36:19

لانه حينما رد كيده الى الوسوسة ولم يصل ولم يبلغ من المسلم الا بمجرد الوسوسة هذا محض الايمان وكذلك في حديث ابن عباس عند ابي داود باسناد جيد قالوا يا رسول الله ان احدا يجد نفسه لان يكون حممه احب من ان - [01:36:34](#)

يتكلم به الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة عند احمد والطحاوي باسناد صحيح الحمد لله الذي لم يقدر منكم على شيء الا على الوسوسة وهذا خبر معناه يبين ان هذه الامور التي تعرض - [01:36:58](#)

اولا ينبغي كما في الاخبار ان يعرض عنها وان يستعيز بالله. قال واذا وجد نحو ذلك فليستعذ بالله ولينتهي في لفظ اخر انه عليه السلام قال فليقل الله احد الله - [01:37:23](#)

احد او الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد. ولينفث عن يساري ثاني وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاثا هذا وهذا يستعين العاص ان الشيطان عرض لي - [01:37:41](#)

في صلاة يريد ان يلبس عليه ولدك شيطان يقال خيزا فاذا احست به اعوذ بالله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. او تعوذ بالله من الشيطان الرجيم. وانفث عن يسارك ثلاثا - [01:37:56](#)

ان هذا هو المشروع انساني حينما تعرض لهذه الامور وانه ايضا لا ينبغي ان يتنكد بهذه الوسوس ولا يتمادي معها. لكن لا يتنكد بها يقول الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة. ذاك محض الايمان - [01:38:08](#)

الحمد لله الذي لم كما تتقدم انه لم يقدر منكم الا على الوسوسة والشيطان حينما يأتي الى المؤمن فلان قلبه مبتلى بالايمان وشدت عليه المنافذ يأتي بوسوسة اللص الذي يأتي الى البيت ممتلى جواهر - [01:38:24](#)

ما يأتي الا لهذا لما يروى عن ابن عباس انه قيل له ان اليهود والنصارى يقول انا لا نوسوس في صلاتنا طالما حاجة اللص في البيت الخرب ممتلئة بالشرك ماذا يريد؟ انتهى الامر - [01:38:51](#)

في هذه الحال اذا عرض مثل هذه الامور السنة للمسلم هو الاعراض عنها والتعوذ بالله من الشيطان الرجيم. ثم ايضا لا ينبغي ان يتنكد بها. ولا ينغص حياته ولا ان يقي نفسي لا - [01:39:11](#)

بل اذا جاء الشيطان للانسان في مثل هذه الامور من امور الخير كما يقول بعض السلف لعله ابو سليمان الدراني هل يجد منها من الامور التي يوسوس فيها في تركها - [01:39:27](#)

فيها لاجل ان يؤكد عليه منها ما يعرض عنه ولا يبالي ومنها ما يزيد منها لو جاءه وسوس له في الصلاة وفي قراءة القرآن او في طلب العلم انك مرء - [01:39:41](#)

تقرأ القرآن تراعي انت تصلي تراني. انت تطلع تراني يزداد منها جاه يصلي قال انت تسبح الان تطيل والناس ينظرون انك تراني يقول سبح لا تسبح اربع خمس عشر هذا - [01:39:58](#)

يكيدهم ويهلكه ويقتله ثم لا يلبث يذهب وذلك الاستعانة بالله سبحانه وتعالى وهي الصحابة رضي الله عنهم يعني اعرضوا عنها والمراد هذي تعرض لا الوسوسة التي يعني يعني بعض الوسوس حينما تعرض الانسان وتجعل ويستجيب لها لا هذا من كيد الشيطان - [01:40:13](#)

ولهذا لا يعلمه الصحابة موسوس موسوس غير الوسوسة الوسوسة هذي لا احد يسلم منها لكن كونه يستجيب حتى مثلا الشيطان يوسوس في طهارته. وسوس صلاته هذي وسوسة هذه اه من افعال المنكرة ولا يجوز للانسان ان يستعين ان - [01:40:36](#)

يعني من يتمادي معه ولهذا ذكر ابن قدامة رحمه الله في كتابه ذم الوسوسة في اوله قال ولا يعلم بان في الصحابة موسوس لكن بادروا فسألوا عن الوسوسة ولهذا الحديث الصحيح عن ابي هريرة - [01:40:58](#)

ان الله تجاوز يوم لي عن امتي ما حدث به انفسها ما لم تعمل او تكلم هديه عليه الصلاة والسلام في هذا هو الهدي النافع الشافي للغرور صلوات الله وسلامه عليه - [01:41:16](#)

لو قيل ان الحوض بعد الصلاة الامام بحثنا عاد هذي تحتاج عاد فيها كلام اقول فيها كلام وفيها خلاف كثير نحتاج الى تحرير يعني انا والحقيقة ما حررته قرأت كلام لاهل العلم - [01:41:32](#)

للقطب وغيره وبعضهم قال بعده قال قبل ولانه يعني لو قالوا بعد الصراط في اشكال من جهة انه كيف يعني يمنعون وقد لجأوا من الصراط لكن احسن ما قيل انه - [01:41:55](#)

يعني قيل انه يكون قريبا من الصراط يريد ان يشرب من لم يشرب سقط ولم يثبت على الصراط في بحث يحتاج عاد الى تحرير ان شاء الله مجلس اخر نعم يقال عند الحوض اللي هو - [01:42:09](#)

مثل ما قال هنا قال يخترعون فاقول يا ربي انه انه من امتي لان لان الحوض يمد من الكوثر فهو من ماء الكوثر ماء الكوثر هذا نهر من الجنة والحوض خارج الجنة - [01:42:36](#)

ويمد من الجنب ويصب فيه ماء الجنة والحوض فوض عظيم مسيرة شهر عرضه وطوله سواء وزواياه سواء في صحيح مسلم طوله شهر يعني طوله وعرضه سواء. نعم قال رحمه الله حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا المختار بن خلف عن انس ابن مالك رضي الله عنه - [01:42:57](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقد انصرف من الصلاة. فاقبل اليها فقال يا ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالقعود ولا بالانصراف - [01:43:21](#)

فاني اراكم من امامي ومن خلفي. وايم الذي وايم. وايم الذي نفسي بيده. لو رأيتم ما رأيتم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا. قالوا يا رسول الله وما رأيتم قال رأيتم الجنة والنار. صلي على محمد - [01:43:38](#)

هذا رواه مسلم طريق المختار جاء من طريق المختار هنا جاء ايضا عند البخاري بسياق اخر حديث انس وفيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقد انصرف من الصلاة - [01:43:58](#)

فاقبل اليها ان هذا هو المشروع للامام اذا فرغ من الصلاة ان يقبل على الناس. فقال يا ايها الناس اني امامكم لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود. وهذا محل اتفاق من اهل العلم - [01:44:15](#)

وهذا هو الفائدة من كون الامام يقتدى به والا اذا كان يسبق الركوع السجود لا بامامك ولا وحدك صليت كما قال ابن مسعود فهذا لو اذا صلى وحده خير له من كونه سابق امام - [01:44:31](#)

الصلاة لا تصح على الصحيح فلا تسبقوني هذا نهى بالركوع ولا بالسجود والنهي يقتضي الفساد واذا كان الصواب ان من سبق الى ركن عالما تبطل صلاته على الصحيح ولا يشترط ان يسبق بركن كما هو - [01:44:48](#)

القول المشهور في المذهب الصواب انه تبطل ولو بسبق الى ركن. هم يقولون لا تبطل الا بسبق بركن يعني يركع قبله ويرفع قبله اما لو ركع قبل الامام فاجتمع معه الامام - [01:45:09](#)

وصلاته صحيحة ان امكن ان يعود قبل ثم يركع مع الامام والا لو ركع ووافقه الامام في الركوع في هذه الحالة يقولون لا لا تبطل صلاته كذلك في السجود ومنهم من خص الركوع دون السجود وفرق بين قال ان سبق بالركوع بطلت وسبق بالسجود بطلت ان لم تبطل. والصوم انه لا فرق لا بين الركوع ولا بين السجود - [01:45:30](#)

واذا سبق الى ركن او بركن اذا الحكم واحد ولا فرق من جهة المعنى ولا من جهة الدليل قال ولا بالقيام ولا بالقعود ولا بالانصراف المسلم ليس عنده ولا بالقعود - [01:45:58](#)

لكن المعنى واحد في كل هذه الاركان ولا بالانصراف وفي هذا الدلالة ايضا قول احمد رحمه الله ان التسليمة الثانية واجبة جمهور يقولون الواجب التسليمة الاولى فلو سلم التسليمة الاولى التسليمة الثانية سنة والصواب انها واجبة - [01:46:19](#)

ظاهر قوله ولم ينصره يشمل تسليمتين قوله عليه الصلاة والسلام تحريمها التكبير وتحليلها التسليم ولانه عليه الصلاة والسلام قال صلوا كما رأيتموني اصلي وصلى وسلم عن يمينه وعن شماله اني اراكم من امامي ومن خلفي - [01:46:41](#)

هذا ايضا ثبت حديث ابو هريرة فاني ابصر من امامي كما ابصر الخلفي من امامي كما ابصر من خلفي لكن المعنى من امامي مقيد الصلاة من امامي كأنه عام خاص بحال الصلاة - [01:47:07](#)

ولهذا قال فاني اراكم من امامي ومن خلفي ويلذي نفسي بيده عليه الصلاة والسلام وهو الصادق البار لو رأيتم ما رأيتم ضحكتم قالوا

بكيت كثيرا ثبت ايضا في حديث ابي هريرة - [01:47:43](#)

وفيه دلالة على هذه المعجزة العظيمة انه عليه السلام يبصرهم وهم خلفك كأنهم امامه هذا بالصلاة خارج الصلاة قيل ايضا كذلك. لكن

هذا لا دليل عليه الصواب ان هذا جاء في الصلاة - [01:47:58](#)

وما سوى الصلاة لم يأتي دليل لان مثل هذه الامور يوقف فيها على النقد ان الاصل ما يتعلق هذه الامور التي هي الطوائف البشرية انه كغيره عليه الصلاة والسلام الا بدل الدليل عليه. دل على انه يبصرهم خلفه - [01:48:21](#)

مخالفة عن الركوع والسجود. بل عند احمد ان رجلا من اخر الصفوف انه قال لهم لما فرغ الا تحسنوا كيف تصلي؟ ناداه عليه السلام وهو في اخر الصفوف وهذا قيل ان له عينين - [01:48:41](#)

في ظهره يبصرون هذا قول متكلف والصواب يعني ان الرؤية لا يشترط لها في الخوارق جهة معينة بل انه قد يخرق له عليه الصلاة والسلام او لغيره من يرى في غير - [01:49:02](#)

لهذا قال ابصروا من امامي ومن وان يراكم من ومن خلفي والذي نفسي لو رأيتم ما رأيتم ضحكتم قليل وبكيتم كثيرا ما رأيتم؟ قال رأيتم الجنة والنار العباس اسماء في صلاة الكسوف - [01:49:22](#)

الشمس فاري الجنة والنار وبه استدل من قال انه لا بأس ان يصلي الانسان وفي قبلته نار لا يضر قال انه لا يجوز او يكره او نار او نحو بعضهم ايضا بانه قال لو كان - [01:49:45](#)

سراج فرق بعضهم بين النار الجمر والحطب ونحو ذلك السراج فقالوا ان حطب نحوه يشبه ما يعبد المجوس اما سراج ونحوه لا يشبهه وذكروا ما جاء عن ابن سيرين في هذا الباب - [01:50:10](#)

لكن المعروف السنة والدالة انه لا ينبغي ان يكون في قبلة المصلي شيء سواء نار او غير نار هذا هو السنة اذا كان لا ينبغي ان يكون في قبلة المصلي شيء - [01:50:30](#)

حتى يعني لو تيسر ان تكون قمصا لفارغة يسن ان يكون المسجد يعني سادة ليس فيه الوان ولا شيء يشغل المصلي ولهذا في عند ابي داود باسناد جيد عليه الصلاة والسلام - [01:50:43](#)

قال الصحابة اني نسيتم ان امرك ان تغطي قرني الكباش فانه لا ينبغي ان يكون في قبلة المصلي شيء يشغله هنا في قبلة المصلي شيء يشغله هذا حديث لا بأس به - [01:51:00](#)

النبي عليه السلام في اخبار عدة عنا قرامك انه لا تزال تعرض لي في صلاتي المعلق اذا كان هذه لا ينبغي ان تكون في قبلة المصلي كان يعني اشد الاشغال - [01:51:23](#)

مين باب يا ولاد؟ الا ان النار نحوها حينما يحتاج اليها التدفئة هذا لا بأس به ولهذا البخاري قال باب من صلى وقدامه نار او تنور مما يعبد فاراد به وجه الله - [01:51:42](#)

اراد به وجه الله. ثم ذكر احاديثي من هذا في هذا الباب مثل هذا الحديث معناه اريت الجنة والنار. اريت الجنة نعم في عرض هذا الحائط وفي بعضها لم يذكر الحائط قال اريت الجنة والنار - [01:51:59](#)

في حديث ابن عباس في حديث اسماء لهذا قيل يحتمل ان تكون عن يمينه او تكون عن شماله لكن ظاهر الاخبار قال اريد ان تكون امامه لانه لم يكن يلتفت - [01:52:17](#)

عليه الصلاة والسلام اخذ منه قيل ان البخاري رحمه الله اخذ منه جواز صلاة وان يكون في قبلتها ولو كان في قبلة هذا الشيء وقيل انه اورده مورد التساؤل ومثل هذا الخبر لا دلالة فيه على جواز هذا الشيء لانه عليه السلام لم يضع نارا انما شيء وجد - [01:52:28](#)

بتقدير الله سبحانه وتعالى ولو ان انسان يصلي وجاء انسان وضع امامه تنور او حطب ونحو ذلك نارا فلا يضر صلاته ولا اذا كان هذا الشيء الذي يوضع مما يعتاد - [01:52:52](#)

يقدر عليه مثل هذه الاية من باب اولى الامر الثاني ان هذا يعني من امور الغيب امور الغيب يعني وليس من الامور يعني تعلقه بالدنيا باهون من امور الغيب فلا يلحق به - [01:53:08](#)

يكون من النار التي يعملها الناس الى غير ذلك فالدلال على محتملة لكن البخاري رحمه الله عنده تفقه رحمه الله في مثل هذه الاشياء وايضا ربما كما قال بعضهم كما قال بعضهم ان وجه الدلالة انه عليه الصلاة والسلام لا يقر على امر - [01:53:29](#)

فلما دام انه اقر على هذا الشيء فدل على جوازه دل على جواز هذا الشيء والله اعلم لكن الاصل المتقرر انه اذا لم يحتج الى شيء من هذا فلا شك انه لا ينبغي وطمع شيء في قبلة المصلي - [01:53:53](#)

عند الحاجة تزول الكراهة ولهذا الانسان لا يشرع له ان يصلي على شماغه ولا يسجد على ثوبه وعند الحاجة تسجد وتصلي كما في الصحيح انس وقال كنا نصلي في شدة الرمضاء خلف النبي عليه الصلاة والسلام. فاذا لم نجدنا ان اخذ طرف ثوبه فبسطه ثم سجد عليه - [01:54:12](#)

وفي رواية ربما اخذ بعضنا حصى فوضعه في يده حتى اذا برد ووضعه سجد عليه وهذا ممن لم يكن له ثوب يبسطه وهذا لا شك انه خلاف السنة لكن لما احتيج الى بسط الثوب ثم في حركة ايضا - [01:54:32](#)

الحركة حينما يأخذ ثوبه يبسطه فلا كراهة في مثل هذا لوجود الحاجة. كذلك في هذه المسألة هل هذه الصلاة في هذا خبر في الصلاة ينقل من الصلاة لا لا اني اراكم اني اراكم من امامي يعني كأنهم انطبعت صورتهم - [01:54:49](#)

يعني مثل لو كنت مثلا في مكان والامام يعني لو كان الامام خلف الناس يبصرهم مثلا طبعت صورتهم في المراد انه يراهم من خلفه هم ليسوا امامهم خلفه لكن يراهم - [01:55:19](#)

خلقت له العادة عليه السلام فكأنه امام هريرة حركاتهم عليه الصلاة والسلام نقف على هذا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا - [01:55:36](#)